@ 31 @ . قوله تعالى : { وَمَآ أَفَآءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ } . الضمير في منهم هنا عائد على بني النضير . .

والفيء : الغنيمة بدون قتال ، وقد جعله تعالى هنا على رسوله خاصة . .

وقال : { فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ وَلَاكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ } أي لما كان إخراج اليهود مرده إلى ا تعالى بما قذف في قلوبهم الرعب ، وبما سلط عليهم رسوله صلى ا عليه وسلم ، فكان هذا الفيء لرسول ا صلى ا عليه وسلم لم يشاركه فيه غيره . .

وقد جاء مصداق ذلك عن عمر رضي ا عنه الذي ساقه الشيخ تغمده ا برحمته عند آخر كلامه على مباحث الأنفال عند قوله : المسألة التاسعة : اعلم أنه صلى ا عليه وسلم كان يأخذ نفقة سنته من فيء بني النضير لا من المغانم ، وساق حديث أنس بن أوس المتفق عليه عن عمر بن الخطاب رضي ا عنه ، في قصة مطالبة علي والعباس ميراثهما من رسول ا صلى ا عليه وسلم ، وأنه قال لهما : إن ا كان خص رسوله صلى ا عليه وسلم في هذا بشيء لم يعطه أحداً غيره ، فقال عز وجل : { وَمَآ أَفَآءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ } إلى قوله { قَدِيرٌ } ، فكانت خالصة لرسول ا صلى ا عليه وسلم ، وا ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم ، لقد أعطاكموه وبثها فيكم ، حتى بقي منها هذا المال ، فكان النَّبي صلى ا عليه وسلم ينفق على أهله من هذا المال نفقة سنته ، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجعل ما إلخ ا ه . .

وكانت هذه خاصة برسول ا صلى ا عليه وسلم ، ولكن جاء بعدها ما هو أعم من ذلك في قوله تعالى : { مَّآ أَفَآءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ } أي عموماً { فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ } . .

وهذه الآية لعمومها مصدراً ومصرفاً ، فقد اشتملت على أحكام ومباحث عديدة ، وقد تقدم لفضيلة الشيخ تغمده ا برحمته الكلام على كل ما فيها عند أول سورة الأنفال على قوله تعالى : { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ } ، فاستوفى واستقصى وفصل وبين مصادر ومصارف الفيء والغنيمة والنفل . وما فتح من البلاد صلحاً أو عنوة ، ومسائل عديدة مما لا مزيد عليه ، ولا غنى عنه والحمد تعالى . قوله تعالى : { كَىْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ

الاّ ُ غ ْنِيَآءِ مِنكُم ْ } .